بسم الله الرحمن الرحيم

انه في يوم الموافق / / 2005 .

بناء علي طلب السيد / محمد سمير محمود منصوور – المقيم 4 شارع محمد الكلزة محرم بك – قسم محرم بك و محـــله المـختار مكـتب الأسـتاذ / **محمد طلعت** – المحامي – بالأسكندرية .

أنا محـضر محكمة قد انـتقلت حيث اقامة :

أولا : السيد / - المقيم – فلمنج – قسم الرمل – الأسكندرية .

ثانيا : السـيد الأستاذ رئيس نيابة الرمل و يعلن سيادته بمقر عمله الكائن بسراي المحـكمة الكلية الكائن مقرها شارع السيد محمد كريم قسم المنشية .
مخاطبا مع //

و أعلنتهما بالأتي :

بـموجب عـقد من عـقود الأمانة و بدائرة قسم الرمل اسـتلم المعـلن اليه الأول من الطالب مبـلغ و قدره ثلاثة آلاف و ثلثمائة جنيــها مــصريا لا غـيــر لتوصــيله الي / المقـيم محرم بك – الأسكندرية .

الا أن المعلن اليه الأول لم يقم بتسليم المبلغ و أختلسه لنفسه وبدده اضرارا بالطالب .

و حـيث أن ما ارتـكبه المعلن اليه الأول يشكل الجريمة المنصوص عليها في الماده 341 من قانون العقوبات .

و حيث أنه قد لحق بالطالب أضرارا مادية و أدبية من جراء فعل المعلن اليه الأول فانه يدعـي مدنـيـا بـمبـلغ 51 جـنيه علي سبيـل التـعويض المـؤقـت .

و حيث أن سـيادة المعـلن اليه الثاني هو المنوط به تحريك الدعوى الجـنائية في مواجهة المعلن اليه الأول لذا فلا يسع الطالب الا ادخاله لتحريك الدعوى الجنائية .

بـــناء علـــيه

أنا المـحضر سـالف الذكر قد انتـقلت حيث إقامة المـعـلن إليهـما و سلـمتـهما صوره من هذه الصحيفة للعلم بما جاء بها و نفاذ مفعولها في مواجهتهما في الميعاد القانوني و كلفتـهما الحضور أمام مـحكمة جــنح الرمــل الكائن مـقرها بسراي المحكمة الكلية شارع السيد محمد كريم – قسم المنشية ، و ذلك اعتـبارا من الساعة التاسعة و ما بعـدها من صباح

يوم الموافق / / 2005و ذلك ليسمع المعلن إليه الأول الحكم عليه بطلبات سيادة المعلن إليه الثاني .

أولا : توقيـع أقــصى عـقوبة المنـصوص علـيها وفقا لنص المـاده 341 من قانـون العقوبات و ذلك لأن المعلن اليه الأول قام بتبديد الأموال المسلمه اليه علي سبيل الأمانة من قبل الطالب و أختلسها لنفسه اضرارا بالطالب .

ثانيا : تعويض مدني مؤقت و قدره 51 جنيه .

و لأجل العلم ,,,